لم يستكمل غيره لئلا يظن وجوبه وعنها ايضا والله ان صام شهرا معلوما سوى رمضان
حتى مضى لوجهه ولا افطره حتى يصيب منه ولمسلم منذ قدم المدينة وعن ابن عباس
ما صام شهرا كاملا قط غير رمضان ولمسلم منذ قدم المدينة متفق عليهما وصوم شعبان
كله في السنن عن ام سلمة ورواهما احمد ولعل ظاهر ما ذكره الآجري انه افضل من
المحرم وغيره ووجهه قول اسامة بن زيد لم يكن عليه السلام يصوم من شهر
ما يصوم من شعبان وقال ذلك شهر يغفل الناس عنه رواه ابو بكر البزار وابو بكر
ابن ابي شيبة وفي لفظ انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال يرفع فيه اعمال
الناس فاحب ان لا يرفع عملي الا وانا صائم وروى اللفظين احمد والنسائي واسناده
جيد وروى سعيد ثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد
قال اظنه عن محمد بن ابراهيم التيمي ان اسامة بن زيد كان يصوم شهر المحرم فامره
رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيام شوال فما زال اسامة يصومه حتى لقي الله اسناده جيد
الا انه قال اظنه ورواه ابن ماجة عن محمد بن الصباح عنه ولم يشك وعنه انه
كان يصوم الاشهر الحرم فقال له صم شوالا فتركها ولم يزل يصومه حتى مات
وللترمذي وقال غريب وابي يعلى الموصلي وابن حبان من رواية صدقة الدقيقي
وهو ضعيف عن ثابت عن انس سئل عليه السلام عن افضل الصيام فقال شعبان تعظيما
لرمضان واي الصدقة افضل قال صدقة في رمضان وذكرت امراة لعائشة انها تصوم
رجبا فقالت ان كنت صائمة شهرا لا محالة فعليك بشعبان فان فيه الفضل رواه
حمد بن زنجويه الحافظ وابو زرعة الرازي وسال رجل عائشة عن الصيام فقالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شعبان كله رواه اسحاق في مسنده وعن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله فقلت ارايتك احب الشهور اليك الصوم
في شعبان فقال ان الله يكتب في شعبان من يموت من ميتة تلك السنة فاحب ان ياتي

اجلي

اجلي وانا صائم رواه ابو الشيخ الاصبهاني من رواية مسلم بن خالد الزنجي عن طريف
قال العقيلي في طريف لا يتابع على حديثه وروى يحيى بن صاعد وابن البنا من اصحابنا
هذا المعنى من حديث عائشة والله اعلم وقد قال ابن هبيرة في كون اكثر صومه عليه السلام
في شعبان قال ما ادى هذا الا من طريق الرياضة لان الانسان اذا هجم بنفسه على امر لم
يتعوده صعب ذلك عليها فقدمها الصوم في شعبان لاجل شهر رمضان كذا قال
وذكر في الغنية انه يستحب صوم اول يوم من رجب واول خميس منه والسابع والعشرين
واخر السنة واولها وصوم ايام الاسبوع وصلاة في لياليها وذكر اشياء واحتج باخبار
ليست بحجة واعتمد على ما جمعه ابو الحسن ابن البنا من اصحابنا في هذا الباب برواية
عن ابي نصر محمد بن ابي الحسن المذكور عن ابيه وذكر ابن الجوزي ذلك او بعضه في بعض
كتبه ككتابه انس المستانس في ترتيب المجالس وذكرها واهية وكثير منها
واهيه موضوع والعجب انه يذكر في كتابه الموضوعات ما هو امثل منها ويذكرها بصيغة
الجزم فيقول قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقال فلان الصحابي كذا والموضوع
لا يحتج به بالاجماع ولهذا لم يذكر الاصحاب شيئا من ذلك وقال في كتابه هذا انه ثابت
في صوم عاشوراء ثواب صوم سنة ليس فيها صوم عاشوراء والله اعلم

فصل

يكره ان يتعمد افراد يوم الجمعة بصوم نص عليه م لحديث ابي هريرة لا تصوموا
يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم متفق عليه ولمسلم لا تخصوا ليلة الجمعة
بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الا ان يكون في صوم
يصومه احدكم قال الداوودي المالكي لم يبلغ م الحديث قال في شرح مسلم فيه
النهي عن تخصيص ليلة الجمعة بصلاة وهو متفق على كراهته قال واحتج به العلماء
على كراهة صلاة الرغائب وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يفرد بصوم ودخل
عليه السلام على جويرية في يوم جمعة وهي صائمة فقال لها اصمت امس قالت لا قال

Copyright © King Saud University